رابط المادة على منصة باحث

ما حكم الزواج بزوجة رابعة قبل انقضاء عدة البائن لرجل متزوج بأربع نساء؟ لمعالي الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

رجل متزوج باربع نساء ثم طلق واحدة منهن طلاقا بائنا فهل له ان يتزوج برابعة قبل انقضاء عدة البائن؟ لا ما يجوز الا بعد انقضاء عدة المطلقة نعم - 00:00:00